

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 67 @ بخصوصه فلا يوجب أدونهما بعمومه كزنا المحصن وإنما أوجبه الحيض والنفاس مع إيجابهما الغسل لأنهما يمنعان صحة الوضوء مطلقا فلا يجامعانه بخلاف خروج المنى يصح معه الوضوء في صورة سلس المنى فيجامعه ودخل في غير منيه منى غيره فينقض فتعبيرى بمنيه أولى من تعبيره بالمنى .
و ثانيها زوال عقل